

الدر المختار

إن أراد تعظيمه كفر وإن أراد الأكل كالشرب والتنعيم لا يكفر .
زيلعي (ولا بأس بلبس القلانص) غير حرير وكرباس عليه إبريسم فوق أربع أصابع .
سراجية وصح أنه حرم لبسها (وندب لبس السواد وإرسال ذنب العمامة بين كتفيه إلى وسط
الظهر) وقيل لموضع الجلوس وقيل شبر .
(ويكره) أي للرجال كما مر في باب الكراهية (لبس المعصفر والمزعفر) لقول ابن عمر
رضي الله عنهما ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس المعصفر وقال إياكم والأحمر فإنه
زي الشيطان ويستحب التجميل وأباح الله الزينة بقوله تعالى ! ! الأعراف 32 الآية وخرج صلى
الله عليه وسلم وعليه رداء قيمته ألف دينار زيلعي .
(وللشباب العالم أن يتقدم على الشيخ الجاهل) ولو قرشياً قال تعالى ! ! المجادلة 11
فالرافع هو الله فمن يضعه يضعه